

في كتب النحويين من غير ما خرى الكادق الذين نظروا في تلك العلوم ولم يراعوا مقاصد ارباب الفنون  
ثم على تقدير صحة ما نمنع او لا يكون القول يخص وتقول بل هما سواء وهو قول ابن جنس  
فلا مزية لاحد مما تم اذا سلمنا انه اخص وهو قول الجمهور فتقول انما يلزم العدول اليه ولو لم  
استعمال غيره ما وضو لكنه معارض ما نه استعمال في الرأى كثيرا غالبا حتى صارتا حقيقة فاستعمال في  
الحد كما استعمال المشترك وهو مضموم في الحدود انتهى وعبر في السهيل بقرينة ما تضمن من الكلام  
اسنادا وقال في شرحه انه اولى من اللفظ لما تقدم ومن القول كما نرى يطلق على الواي والماعتق  
في خليفه عبارته في كغيره الملائمة وقول ابن الحاجب ما تضمنه كقولين بالاسناد وكعبارة التسهيل  
الثالث اورد عليه ابو حيان ان اللفظ جميع لفظه واول الجمع ثلاث فلزم ان لا يكون كلاما  
الامام وحده غير الثالث وليس كذلك واجيب بان مصدر صام للقليل والكثير وروبان المير  
فعل الشخص وليس هو الكلام واجيب بان اطلق على المفعول اي اللفظ كقولنا خلق الله اي مخلوقه  
واعترض بانهم جازوا الحدود نقصا عنده واجاب ابن هشام بان حقيقة عوفية ولو سلم فتح  
القرينة تجازي الواجبه لم يشترط التركيب وقد اشترط الجمهور ولم يشذ عنهم الا ابن طلحة  
واجيب بالاسناد عنده اذ ليس اللفظ مفيد وهو غير مركب الخامس لم يشترط القصد وهو  
داي اختاره ابو حيان وقد اشترط الجمهور منهم سيبويه والمصنف في التسهيل للخروج  
ما ينطق به اليايم والسامى ونحوها واجاب ابن هشام بان داخل تحت الافادة لما سبق  
وقد يجاب بان اسناد اليه بقوله كما استقم اذ من عاداته اعطى الحكم بالمثل وعلى هذا است  
في الشرح وهو اولى من قول ابن القيم وغيره انه تمثيل ومن قول ابن النخعي انا به اشار الي  
الضابغ التي يحسن السكوت عليها لانها المراد حيث اطلقت كما قال ابن هشام في توضيح  
توانعه ولذلك قال في شرح الحاشية وفي الاقتصار على مفيد كفاية ومن قول ابن الصايغ انه بيان  
لانقسام التركيب الاسنادى الذي اشار له بالافادة الى تدهيري والغنى وان لم يشمل  
لشأنا لظهوره ولان في نسخ قوله كما استقم منتظم وهي غريبتة ودان صوت فيها اشارة الى القصد  
لاحاله لان ما لم يقصد غير منتظم ويجعل الما اشارة الى التركيب السادس استثنى في شرح  
التسهيل لقتلا عن سيبويه وغيره مفيد ما لا يحل احد كالنار خارج والسما فوقنا لا ليس  
الكلام لكن صح ابو حيان انه كلام وعلى الما قال ابن هشام انه مأخوذ من الافادة على ما سياتي  
السايع اشترط بعضهم في الكلام صدوره من ناطق واحد احترازا من ان يصطلح رجلان على ان يذكر

احدهما

احدهما فعلا او مبتدأ ويذكر الاخر فاعله واضره فلا يسمى ذلك كلاما بالتحقيق ان الكلام  
من ناطقين كما يتصور لان الكلام شرطه الاسناد والاسناد لا يتصور صدوره الا من واحد وان  
كلاما من المتكلمين مضمرا للغير الذي ذكره بلاخر الكفا بالقرينة فلا يحتاج الى التصريح باستقراط الناطق  
استثنى من غير المعيد المحال نحو حملت الحمل فانه كلام بصيغة سيبويه وبالرأى في شرح  
التسهيل وجزم به ابو حيان الثالث سجد اذ الجزولي وجماعة في حد الكلام قوامه بالوضع واللفظ  
في تفسيره فمنهم من فسر بالوضع فاللبن هفتام وغيره المتخرون لانه اوقع ومنهم من فسر  
بوضع العرب قاله الشاطبي ولا بد من هذا العيد ليل يدخل كلام العجم فانه لفظ مفيد بقصد  
ولكن ليس بوضع العربي لكلام اصطلاحا فلا بد من اخراجه عن الحد اذ مدار علم العربية  
على التعريفين لكلام العربي والعجم قال وقال قد يكون قوله كما استقم اشارة الى هذا العيد من  
عادته ان يعطى القعود والاحكام بالاشارة انتهى وبوجه يحصل في المراد بقوله كما استقم تحت  
اقوال العائنه قال بعضهم مقتضى كلامه في الترجمة ان الكلام متلفظا له قال وما يتالف منه  
ومقتضى تشمله انه بسيط لان اذما التركيب فيه بشكل اذ التركيب من عوارض الالفاظ او  
بان التركيب من الظاهر والمقدور لان المقدر في حكم اللفظ المحادى عشر قدم هذا الحد  
على الحد وكذا في التسهيل وعكس في الكفاية فقدم الحد على الحدود فقال  
قول مفيد طلبا او خبرا هو الكلام كما استقم وستوى وكذا اصنع صاحب الجلب وهم حد الكلام  
والكلام عليهما وعلله شارحه بان موقد المعرف اقدم من موقد الموقد عقلا فقدم وضعه والال  
صنع الجمهور ووجهه انه الما له الاجابة عنه واما ابن الحاجب فقدم في الكفاية الحد وفي  
الموضعين وقدمه في الوافية في الكلام واخره في الكلام كما اشار الى سلوك الطرفين وقدم ابن  
هشام الحد وفي جميع كتبه الثا في عشر ادخل في الكفاية الكبرى ضمير الفصل بين الحد والحدود  
كما توى وحد في الالفيه ولم يات به ابن الحاجب وابن هشام في شئ من كتبهما واتى به صاحب  
اللب في حد الكلام دون الكلام فقال اللفظ الموضوع ليعرفه هو الكلام ومركب فيه الاسناد وهو  
الكلم المفيد باحد جزئه على الما في الكلام قال شارحه واما في اولها ليعو لتأكيد واحمد تركه  
تتضمن لهما الوطن تمت كما ناطق الفصل بالجملة المعترضة الثالث عشر  
انكر النحائي في كتابه سر النضاح على النجاة تخصص الكلام بالمعنى وقال انه لا دليل عليه اطلاق  
في تقرير ذلك كما بينت في شرحه في مجموعها وحاصل الجواب عنه انه امر تواضع عليه النجاة